

6235- كيف تستر المحرمة وجهها عن الرجال الأجانب إن كان محظورا عليها لبس النقاب؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

اول رسائل هذه الحلقة من الاخوات المستمعات ميم صاد وباء صاد وخاء صاد الكثيري من جدة بعثنا سؤالين اولهما ما حكم غطاء الوجه في اثناء العمرة والحج؟ اقول علما باننا قرأنا في بعض الكتب انها محرمة ومن فعلها فعليه الفدية ولكن - [00:00:00](#)
في الحرم تزدهم الرجال وخاصة في الطواف والسعي وعند الصلاة فهل علينا ان نسدل اغطينا اذا صلينا بل فهل علينا ان نسدل اغطية واذا صلينا وامامنا رجال فهل نسدل الغطاء في الصلاة واذا سجدنا نرفعه؟ افيدونا افادكم الله. بسم الله الرحمن الرحيم -

[00:00:22](#)

الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين وبعد. المرأة المحرمة لم تنه عن في وجهها مطلقا وانما نهيت عن تغطية وجهها النقاب ومثله البرقر لان هذا مخيط على قدر الوجه. واما تغطية وجهها بالخمار او بالثوب عند الرجال -

[00:00:42](#)

الذين ليسوا من محارمها فهذا امر واجب عليها. الاحرام وفي غيره وفي الصلاة وفي غيرها اذا كان عندها رجال ليسوا من محارمها.

والدليل على ذلك قول عائشة رضي الله تعالى عنها - [00:01:09](#)

كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم محرمات فاذا مر بنا الرجال بذلت احدانا خمارها من على رأسها على وجهها فاذا جاوزونا كشفنا نعم

كان هذا بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم فدل على انه يجب على المرأة ان تغطي وجهها بغير البرقع والنقاب. نعم - [00:01:24](#)

احسن الله اليكم واذا صلت وعندها رجال ايضا ليسوا بمحارمها فانها تغطي وجهها في الصلاة وانما شو وجع في الصلاة اذا كانت بغير

حضرة رجال اجانب. نعم - [00:01:44](#)